

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٠

بإزالة تعدى

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن الشركات الشاغرة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة عامة باسم (بنك ناصر الاجتماعى) ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٣٧ لسنة ١٩٧١ بضم الإدارة العامة لبيت المال إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التضامن ؛

وعلى المادة رقم ٩٧٠ من القانون المدنى المستبدلة بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٢٢٧٩ لسنة ٢٠٠٠ مدنى كلى شمال القاهرة ؛

وعلى الحكم الصادر فى الدعوى رقم ٦٧٤٤ لسنة ٢٠٠٠ استئناف على شمال القاهرة ؛

وعلى قائمة الشهر رقم ٤٣٤٦ لسنة ٢٠١٩ شهر عقارى شمال القاهرة ؛

وعلى مذكرة قطاع الشركات الشاغرة والعقارات بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى

المؤرخة ٢٠٢٠/١/١٤ بشأن العقار رقم ٢٤ شارع العروبة - مصر الجديدة - القاهرة ؛

وعلى مذكرة قطاع الشئون القانونية بالهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى

المؤرخة ٢٠٢٠/١/١٤ والمتضمنة أنه قد آل للهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى تطبيقاً

لأحكام القانون رقم ٧١ لسنة ١٩٦٢ بشأن الشركات الشاغرة التى تتخلف عن المتوفين من غير

وارث كامل أرض وبناء العقار رقم ٢٤ شارع العروبة - مصر الجديدة والمقام على القطعة

رقم ٤ من المربع رقم ٢٤٢ خريطة تقسيم مصر الجديدة والبالغ مساحتها ١٠٨٦,٨٥ متر مربع والموضحة الحدود والمعالم بقائمة الشهر رقم ٤٣٤٦ لسنة ٢٠١٩ شهر عقارى شمال القاهرة باعتباره تركة شاغرة مخلفة عن الأنسة/ الفيرا أسعد راشد ، وانه قد قام كل من/ سمير عازر رزق ، والسيدة/ منى مهدى أحمد حماد ، والسيدة/ نهى محمود السيد الشرقاوى ، والسيد/ شريف محمود السيد الشرقاوى ، والسيد/ أحمد سالم وآخرين بالتعدى على ذلك العقار ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يزال بالقوة الجبرية التعدى الحاصل على كامل أرض وبناء العقار رقم ٢٤ شارع العروبة - مصر الجديدة والمقام على القطعة رقم ٤ من المربع رقم ٢٤٢ خريطة تقسيم مصر الجديدة والبالغ مساحتها (١٠٨٦,٨٥) متر مربع والموضحة الحدود والمعالم بقائمة الشهر رقم ٤٣٤٦ لسنة ٢٠١٩ شهر عقارى شمال القاهرة ، الحاصل من قبل المتعدين كل من/ سمير عازر رزق ، والسيدة/ منى مهدى أحمد حماد ، والسيدة/ نهى محمود السيد الشرقاوى ، والسيد/ شريف محمود السيد الشرقاوى ، والسيد/ أحمد سالم ، والغير ، وتسليمها خالية من الأشخاص والشواغل إلى الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعى .

(المادة الثانية)

على السلطة التنفيذية المختصة تنفيذ هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٣/١/٢٠٢٠

وزير التضامن الاجتماعى

نيضين رياض القباج